﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا ١٠٥﴾ [النساء: 105]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

في مُناسبة هذه الآية لما قبلها أَوْجُهٌ[1]:

أَوَّلُهَا: أنَّ اللَّه ﷻ لَمَّا بيَّن أحوال المنافقين على سبيل الاستقصاء، ثُمَّ اتَّصل بذلك أمر القِتال، وذِكر ما يتعلَّق به من أحكامٍ شرعيَّةٍ، بحكم قتل المسلم خطأً على ظنِّهِ كافرًا، وبيانِ صلاة السَّفر والخوفِ؛ رجعَ الكلام بعدُ إلى بيانِ أحوال المنافقين، وبيانِ أنَّهم كانوا يحاولُون حملَ النَّبيِّ ﷺ على أن يحكمَ بالباطلِ ويترك الحكمَ الحقَّ، فأطلعَ اللَّه ﷻ رسولَه ﷺ على ذلك، وأمرَهُ ألَّا يلتفتَ إِلَيْهِمْ، ولا يقبلَ مقالتَهم في ذا البابِ.

ثانيهَا: أنَّ اللَّه سبحانه لَمَّا بيَّنَ الأحكامَ الكثيرة في هذه السُّورة؛ بيَّنَ أنَّ ذلك شرعٌ مُنْزَلٌ من اللَّه تعالى، وأنْ ليسَ للنَّبيِّ ﷺ أن يَحِيدَ عن شيءٍ مِن تلك الأحكام طلبًا لرضَا أحدٍ.

والقرآن الكريم وما يراه رسول اللَّه ﷺ هما الحكمان المحكِّمان على كلِّ أحد، وأنَّ أحدًا مهما بلغ كفره وضلاله، لا ظلم عليه في شريعة اللَّه، وأنَّ النَّبيَّ صلَّى اللَّه عليه وآله وسلَّم معصوم عن كلِّ ما ينافي الخُلق العظيم الَّذي مدحه اللَّه به، وجبله عليه.

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿لِتَحۡكُمَ﴾: الحاءُ والكافُ والميم: تدلُّ اشتقاقاتُها على المَنْعِ[2]، وقيَّده الرَّاغبُ بكونِهِ مَنْعًا للإصلاحِ[3].

ومِن هذا الباب قولُ جريرٍ:

أَبَنِي حَنِيفَةَ أَحْكِمُوا سُفَهَاءَكُمْ *** إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمُ أَنْ أَغْضَبَا[4]

(1) الرَّازي، مفاتيح الغيب: 11/211.
(2) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (حكم).
(3) الرَّاغب، المفردات: (حكم).
(4) ديوان جرير: (ص: 47).

فإنَّ معناه: امْنَعُوهُم مِنَ التَّعَرُّض لي[1].

ومِنْهُ حَكَمَةُ الدَّابَّةِ؛ لأنَّها تَمْنَعُهَا من مخالفة الرَّاكب[2].

والحُكم في قول اللّه تعالى: ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ بمعنى: القضاء[3]، وسُمِّي القضاءُ حكمًا؛ لأنَّ فِيه منع الظَّالِم من الظُّلْم[4].

2) ﴿لِّلۡخَآئِنِينَ﴾: الخاء والواو والنُّون: تدُور تصاريفُهَا على التَّنقُّص[5]، وقيَّدَهُ بعض أهل العلم بأنَّه نقصٌ خطيرٌ في خِفْيَة أو لُطْف[6].

والخيانَةُ: أَن يُؤْتَمَنَ المَرْءُ، فَلَا يَنْصَح[7]، وسُمِّيت بذلك؛ لأنَّه ينقص ما اؤْتُمِنَ عَلَيْهِ فلا يُؤدِّيه كما كان عَلَيْهِ[8]، فالخيانَةُ: نَقْصُ الوفاء[9].

والخائِنُون في قول اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ هم تاركُو الأمَانَة[10].

3) ﴿خَصِيمٗا﴾: الخاء والصَّادُ والميم: أصلان، أحدهما: المنازعة، والثاني: جانب وعاء[11]، والخصيمُ: بمعنى: المخاصِم، كجَلِيسٍ بمعنى: المجالِس، والعَشِير بمعنى: المُعاشِر[12].

والخَصِيم في قول اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾، معناه: لا تكن لَهُمْ مُعِينًا، وعنهم مُدَافِعًا[13].

❁ المَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

إنَّا أنزلنا إليك - أيُّها الرَّسولُ الكريم - القرآنَ مشتملًا على الحقِّ؛ لِتَقْضِيَ بين النَّاس، فتفصِلَ بينهم بما أوحى اللّه تعالى إِلَيْكَ، وبصَّرك به، فلا تخاصِم عمَّنْ عرفتَ

(1) القاسم بن سلاَّم، غريب الحديث: (حكم).
(2) ابن الأثير، النِّهاية: (حكم).
(3) ابن جرير، جامع البيان: 9/175، وابن الجوزيّ، زاد المسير: 1/466.
(4) الأزهريّ، تهذيب اللُّغة: (حكم).
(5) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (خون).
(6) جبل، المعجم الاشتقاقيّ المؤصَّل: (خون).
(7) ابن سِيده، المخصّص: 1/286.
(8) عياض، مشارق الأنوار: (خون).
(9) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (خون).
(10) ابن الجوزيّ، نزهة الأعين النَّواظر، ص: 282.
(11) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (خصم).
(12) ابن منظور، لسان العرب: (خصم).
(13) البغويّ، معالم التَّنزيل: 2/284.

خيانتَهُ، من مُدَّعٍ ما ليس له، أو منكرٍ حقًّا عليه، ولا تدافِعْ عَنْهُمْ بما أيَّدوه لك مِنَ القولِ المُخالف لِلْوَاقِعِ[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

نُكْتَةُ التَّعْبِيرِ بِأُسْلُوبِ الْعَظَمَةِ:

عَظَمَةُ اللهِ ﷻ وَعَظَمَةُ كِتَابِهِ

أُورِدَ المسنَدُ إِلَيْهِ ضميرًا دالًّا على العظمة (نَا) في قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾ بيانًا لعظمةِ المُنْزِلِ ﷻ عظمةً تتقاصرُ دونَها كلُّ عظمةٍ[2]، وإيماءً إلى عظمَةِ المُنْزَلِ، وهو القرآن الكريم، وفيه إشعارٌ بجلالة ما يُذكَرُ بعدَهُ وأهميَّته.

سِرُّ تَقْدِيمِ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾:

مِنْ صُوَرِ تَشْرِيفِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْزَالُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عَلَيْهِ

قُدِّمَ الجارُّ والمجرور ﴿إِلَيْكَ﴾ في قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾؛ لإفادَةِ القَصرِ والاختصاص، أي: أنزلْنَا الكتابَ إِلَيْكَ خاصَّةً[3]، وفيه معنَى التَّشريفِ للنَّبِيِّ ﷺ حيث أنزلَ اللهُ العظيمُ هذا الكتابَ العظيمَ إِلَيْهِ وحدَهُ؛ ليكون مبلِّغًا لَهُ عَنِ الله تعالى.

وفيه تنويه بما جعله أهلًا لذلك، من اختصاص الله إيَّاه بالعصمة والكمال، وفيه: أنَّ هذا الكلام توطئة وتهيئة لإنزال العالمين على حكمه، ويتبيَّن المراد من (حكمه المذكور) أنَّه (سُنَّته الشَّريفة) بالجمع بين الآيتين: ﴿أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ﴾، مع ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، فينتج من ذلك أنَّ بيانه حُكم، وبيانه السُّنَّة حكم.

تَوْجِيهُ الْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ بَيْنَ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ وَ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ﴾:

يُعَدَّى فعلُ إنزالِ القرآنِ الكريم؛ إذا كان الخطابُ لرَسُول الله

(1) ابن جرير، جامع البيان: 9/175 - 176، والسّعدي، تيسير الكريم الرَّحمن، ص: 199، ونخبة من العلماء، التّفسير الميسّر، ص: 95.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 5/387.
(3) البقاعيّ، نظم الدّرر: 5/387.

بَـلَاغَـةُ النَّـظْـمِ الْـقُـرْآنِيِّ فِي اخْتِيَارِ الْحُرُوفِ لِإِفَـادَةِ دَقَـائِـقِ الْمَعَانِي

ﷺ بـ (إلى) تارةً، وبـ (على) تارةً أخرى: فالأوَّلُ كآية النِّساء: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾، والآخرُ: كقول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ لِلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّۖ فَمَنِ ٱهۡتَدَىٰ فَلِنَفۡسِهِۦۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيۡهَاۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِوَكِيلٖ ﴿٤١﴾﴾ [الزمر: 41]، وفي الفرقِ بينَهُما وجهان:

أحدهما: أنَّه حيثُ قُصِدَ تعميمُهُ وتبليغُهُ وانتهاؤُهُ إلى عموم الأمَّةِ؛ قال: ﴿إِلَيۡكَ﴾، وحيث قُصد تشريفُ النَّبيِّ ﷺ وتخصيصُهُ به؛ قال: ﴿عَلَيۡكَ﴾، "وذلك لأنَّ (على) مُشْعِرٌ بالعُلُوِّ، فناسب أوَّلَ مَن جاءَهُ مِنَ العُلُوِّ، وهُوَ النَّبيُّ ﷺ و(إلى) مُشْعِرَةٌ بالنِّهاية، فناسَبَ ما قُصِدَ به هُو وأمَّتُه؛ لأنَّ (إلى) لا تختَصُّ بجهة معيَّنة، ووصوله إلى الأمَّة كذلك لا يختَصُّ بجِهَةٍ مُعَيَّنة"[1].

والآخَرُ: أَنَّ كُلَّ مَوضِع خَاطب اللهُ تعالى نبيَّه ﷺ بقوله: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ﴾؛ ففيه تكليفٌ، وإذا جاء الخطاب بـ ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكَ﴾؛ ففيه تخفيفٌ[2].

دِلَالَةُ اللَّامِ فِي: (الكِتَبَ):

لَا مُـنْـتَـهَـى لِعَظَمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

اللَّامُ في ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ من قول الله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾ لِلْكَمالِ، أي: أنزلنا الكتابَ الكاملَ الجامع لكلِّ خَيْرٍ[3].

وفي التَّعبير بـ ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ هَهنا دون (القرآن): إشعارٌ بأنَّه مكتوبٌ مدوَّنٌ مسجَّلٌ، وأنَّهُ باقٍ إلى يوم القيامة[4].

وَفْـرَةُ الـدِّلَالَـةِ بِتَـعَـدُّدِ مَعَانِي الْحَرْفِ

دِلَالَةُ الْبَاءِ فِي: ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾:

الباءُ في ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ من قول الله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ﴾ للملابسَةِ والاتِّصال والمعيَّةِ، وفيه إشعارٌ بأنَّ القرآن الكريم

(1) ابن جماعة، كشف المعاني، ص: 313.
(2) الكرمانيّ، البرهان، ص: 217.
(3) البقاعيّ، نظم الدّرر: 5/387.
(4) أبو زهرة، زهرة التَّفاسير: 4/1839.

"مع الحقِّ، وبالحقِّ، وناطقٌ بالحقِّ، ومشتملٌ عَلَيْهِ، ولا شيءَ في هذا الكتابِ إلَّا ما هو حقٌّ، ولا يخالفه إلَّا ما هو باطل"[1].

دِلَالَةُ اللَّامِ فِي ﴿ٱلنَّاسِ﴾:

عُمُومُ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ

اللَّامُ في ﴿ٱلنَّاسِ﴾ من قول الله ﷻ: ﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ﴾ لِاسْتِغْرَاقِ الجِنْسِ، فتشمَلُ جميعَ النَّاسِ؛ لأنَّ دعوةَ النَّبِيِّ ﷺ تَعُمُّهُمْ، كما قال اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: 158].

بَلَاغَةُ الِاسْتِعَارَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾:

حَقيقةُ الرُّؤيةِ أن تكون بصريَّةً، وهي في قولِه سبحانه: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ عِرفانيَّةٌ؛ فأُطْلِقَت الرُّؤيةُ على العِرفان اليَقينيِّ؛ لمشابهتِهِ الشَّيءَ المشاهدَ بالبصَرِ[2]، بجامع أنَّ كُلًّا مِنْهُمَا مُدْرَكٌ على وجهِ الجزمِ واليقين، فهو استعارةٌ تصريحيَّةٌ تبعيَّةٌ، ونكتةُ إيرادِ العبارة على وَجْهِ الِاسْتِعَارة: الإيماءُ إلى أنَّ الأصلَ في القضاءِ بين النَّاسِ أن يكُونَ بما يُتَيَقَّنُ، وفيه إيماءٌ إلى أنَّ القضاءَ العادلَ مُفتقِرٌ إلى أمرين: أحدهما: الحقُّ المحكومُ به - وهو هُنا: القرآن الكريمُ - والآخرُ: بصيرةُ القاضِي النَّافذَةُ[3].

بَلَاغَةُ الِالْتِفَاتِ فِي قَوْلِهِ: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾:

جَلَالَةُ الْحُكْمِ الصَّادِرِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ

جاءَ التَّعبير بأسلوب الغَيْبَةِ في قوله تعالى: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾ - إذ الاسم الظَّاهرُ في حكم الغائب - بعد التَّعبير بأسلوب التَّكلُّم في قوله سبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾، وكان مقتضى الظَّاهرِ: (إنَّا أنزلنا إليك الكتاب بالحقِّ لتحكم بين النَّاس بما أرَيْنَاكَ)، وفي هذا الالتفاتِ نكات[4]:

(1) أبو زهرة، زهرة التَّفاسير: 4/1839.
(2) الرَّازيّ، مفاتيح الغيب: 11/211 - 212، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 5/192.
(3) أبو زهرة، زهرة التَّفاسير: 4/1839.
(4) البنَّاني، سورة النِّساء: دراسة بلاغيَّة تحليليَّة، ص: 100 - 101.

إحداها: تعظيمُ الحكم الَّذي يحكم به النَّبيُّ ﷺ إذ إنَّهُ من جهةِ اللّه العظيم المتَّصفِ بصفاتِ الجلال والكمال.

عَدَمُ التَّقَدُّمِ بَيْنَ يَدَيْ حُكْمِ اللهِ تَعَالَى

ثانيهَا: إيماءٌ إلى وجوب انتظار الوحي؛ لأنَّ من شأنِ الخصوم إخفاءَ الحقوقِ وجحدَهَا، فيقضي القاضي بظاهرِ الحالِ، وقد يكون حكمُهُ خطأً في واقع الأمر - وإن كان معذورًا شرعًا - فعصَمَ اللّه تعالى نبيَّهُ ﷺ عن الزَّلَلِ في مثل هذا بقوله: ﴿بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾.

عَدَمُ الِاغْتِرَارِ بِظَوَاهِرِ الْحَالِ وَاللُّجوء إِلَى اللهِ تَعَالَى عِنْدَ غُمُوضِهِ

ثالثُها: إرشاد الأمَّةِ إلى الصَّبْرِ والتَّثبُّتِ وعدم الاغترار بظاهر الحالِ، إلَّا عند التّعذُّرِ؛ فالحكم بالظَّاهرِ مُتعيِّنٌ.

رابعُهَا: تعليمُ الأمَّةِ اللُّجوءَ إلى اللّه سبحانه عند غُمُوضِ الأمرِ، والتَّوكُّل عليه ﷻ إذ هو العليمُ الخبيرُ الَّذي لا تخفى عليه خافيةٌ.

دِلَالَةُ الْخِطَابِ وَالنَّهْيِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَكُن﴾:

صِحَّةُ تَوْجِيهِ النَّهْيِ لِمَنْ لَا تُتَصَوَّرُ مِنْهُ الْمُخَالَفَةُ

الخطابُ ههنا للنَّبيِّ ﷺ والمرادُ أُمَّتُهُ؛ لأنَّه لا يُتوقَّع مِنْهُ ﷺ خصامٌ عَنِ الخائِنِين[1].

ويحتَمِلُ أن يكون الخطابُ خارجًا عَن أصله في إرادةِ معيَّنٍ؛ لإفادةِ العموم، فيكون الخطابُ لكلِّ من يتأتَّى خطابُهُ على سبيلِ البَدَلِيَّةِ، وتكون دلالةُ النَّهي مفرَّعةً على وجهين؛ لأنَّ القول بِعُمُوم الخطاب يُدْخِلُ النَّبيَّ ﷺ فتختلِفُ دِلالةُ النَّهي؛ إذا وُجِّهَ إِلَيْهِ عَن دِلَالتِهِ؛ إذا وُجِّه إلى الأمَّة.

فإذا أُريدَتِ الأمَّةُ؛ فالنَّهيُ باقٍ على أصلِهِ في الدِّلالةِ على الإلزام بالتَّرْكِ، وقَد ينضمُّ إلى ذلك معنى النُّصح والإرشادِ.

وإذا أُريدَ النَّبيُّ ﷺ فالنَّهيُ لِلْإلهاب والتَّهييج، ويُراد بهِمَا: كلُّ كَلامٍ دالٍّ على الحثِّ على الفِعْلِ لِمَنْ لا يُتصوَّر مِنْهُ تَركُهُ، وعلى تَرْكِ

(1) القرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 5/377، وابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 5/193.

الفعلِ لِمَنْ لا يُتصوَّر مِنْهُ فعلهُ، ولكن يَكُونُ صُدُورُ الأمرِ والنَّهي على جهةِ الإلهاب والتَّهييجِ له على الفِعْلِ والتَّرك فحسْبُ[1].

تَوْجِيهُ الْمُتَشَابِهِ اللَّفْظِيِّ:

التَّنَاسُبُ السِّيَاقِيُّ أَصْلٌ فِي تَوْجِيهِ عِلَلِ الِاخْتِيَارِ

جاءَت هذه الآيةُ الكريمَةُ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، وجاء في سورة الزُّمر قولُ الله سُبحانه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢﴾ [الزُّمر: 2]، ووجهُ المغايرةِ بينهما بعدُ ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾: أنَّ آية النِّساء تتعلَّق بما كان مِنَ المُسْلِمين حين سألوا النَّبيّ ﷺ أن يُبَرِّئَ طُعمةَ بن أُبَيْرِق مِن تُهمة السَّرقة على مَن خاصمَهُ مِن اليهودِ، فلمَّا كان ذلك حكمًا بما رأَوْهُ دونَ ما يعلَمُهُ الله تعالى؛ ناسبَهُ قوله: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾، بخلاف آية الزُّمَرِ؛ فتقدَّمها قول الله ﷻ: ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ۝١﴾ [الزُّمر: 1]، وهي دالَّةٌ على انفرادِ الله سبحانه بكمال العزَّة والحكمةِ، ولمَّا كان انفرادُهُ بذلك يستلزِمُ انفرادَهُ بالعبوديَّةِ وعدمِ الشِّرك به؛ ناسبه قولُه بعدُ: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢﴾.

❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

الْخِيَانَةُ وَالْخِدَاعُ:

الفرقُ بينهما من ثلاثةِ أوجُهٍ:

أحدهَا: أنَّ أصل الخيانة في اللُّغة: النَّقْصُ[2]، وأصلَ الخداع: إخفاءُ الشَّيءِ أو الفسادُ[3].

ثانيها: أنَّ الخيانَة أخصُّ مِنَ الخداعِ مطلقًا؛ لأنَّ الخيانَةَ خداعٌ في مقام الائتمانِ، والخداعُ أَعَمُّ[4].

(1) العلويّ، الطِّراز: 3/93.
(2) ابن فارس، مقاييس اللُّغة: (خون).
(3) الأزهري، تهذيب اللُّغة: (خدع).
(4) ابن عثيمين، شرح العقيدة الواسطيَّة: 1/143.

ثالثُها: أنَّ الخيانَة صفةُ سوءٍ حيثُما كانت؛ لأنَّها - كما تقدَّم آنفًا - خداعٌ في مقام الائتمان، بخلاف الخداعِ؛ فيكون صفةَ نقصٍ وسوءٍ، ويكون صفةَ كمالٍ، كما في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ [النِّساء: 142]، ولم يَرِدْ وصفُ الله ﷻ بالخيانَةِ ولو في مقام المقابلَةِ كما في قوله سبحانه: ﴿وَإِن يُرِيدُواْ خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُواْ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ [الأنفال: 71]، ولم يقل: خانوا اللهَ مِن قبل، فخانَهُمْ؛ لأنَّ الخيانَةَ نقصٌ كيفما كانت، فلا يليقُ وصفُ اللهِ سُبحانَهُ بها[1].

(1) ابن عثيمين، شرح العقيدة الواسطيَّة: 1/143.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع، سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 7 ، 804 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-59-0
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 7 : سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-59-0
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5066600 بتاريخ 2023/03/16م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»